

دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة

شرح الصلات بين حقوق الإنسان وكل أهداف التنمية المستدامة ومقاصدها

Click on goal, target or instrument to expand details

Use switch to change which column to be first

Show first

Targets instruments

المؤشرات	المقاصد	وصف المقال	الأليات
4.5.1 بيانات المساواة (أنثى/ذكر، وريف/حضر، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.	4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفتات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.	10-(ج) القضاء على أي مفهوم نمطي عن دور الرجل ودور المرأة في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط، وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف، ولا سيما عن طريق تفتح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم،	CEDAW اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 4.7.1 for sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment	4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بحملة من الشُّل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.		
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 12.8.1 for sustainable development (including climate change education) are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	12.8 ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2030.		
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 13.3.1 for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	13.3 تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.		
4.6.1 النسبة المئوية للسكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتاً من الكفاءة في تصنيفات وظيفية تتناول (أ) الأمية، (ب) المهارات الحاسوبية. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة ومهارات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).	4.6 ضمان أن يلمّ جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساءً على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030.	10-(و) خفض معدلات ترك الطالبات الدراسة، وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللاتي تركن المدرسة قبل الأوان،	
4.6.1 النسبة المئوية للسكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتاً من الكفاءة في تصنيفات وظيفية تتناول (أ) الأمية، (ب) المهارات الحاسوبية. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة ومهارات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).	4.6 ضمان أن يلمّ جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساءً على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030.	10-(هـ) التساوي في فرص الاستفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي، ولا سيما البرامج التي تهدف إلى التعجيل بقدر الإمكان بتضييق أي فجوة في التعليم قائمة بين الرجل والمرأة،	10-(ح) إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفاءة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والإرشادات التي تتناول تنظيم الأسرة.
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 4.7.1 for sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment	4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بحملة من الشُّل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.		
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 12.8.1 for sustainable development (including climate change education) are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	12.8 ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2030.		

13.3	تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.	Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 13.3.1 for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment
10- (أ) شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وتكون هذه المساواة مكفولة في مرحلة الحصانة وفي التعليم العام والتقني والمهني والتعليم التقني العالي، وكذلك في جميع أنواع التدريب المهني،	4.(ب) الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020.	b.1.4 حجم تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية لتقديم المنح بحسب القطاع ونوع الدراسة.
8.6	الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.
10- (د) التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى،	4.(ب) الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020.	b.1.4 حجم تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية لتقديم المنح بحسب القطاع ونوع الدراسة.
11-1- (هـ) الحق في الضمان الاجتماعي، ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من حالات عدم الأهلية للعمل، وكذلك الحق في إجازة مدفوعة الأجر.		
11-1- (د) الحق في المساواة في الأجر، بما في ذلك الاستحقاقات، والحق في المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالعمل ذي القيمة المساوية، وكذلك المساواة في المعاملة في تقييم نوعية العمل،	8.4 تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجيا، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقا للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اصطلاح البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة.	8.4.1 Material footprint, material footprint per capita, and material footprint per GDP 8.4.2 Domestic material consumption, domestic material consumption per capita, and domestic material consumption per GDP
8.5	تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.	8.5.1 متوسط الدخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. 8.5.2 معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة.
8.6	الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.
8.8	حماية حقوق العمل وتعزيز بيئة عمل سالمة وآمنة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة.	8.8.1 التواتر في معدلات إصابات العمل المميتة وغير المميتة، بحسب نوع جنس المهاجرين ووضعهم. 8.8.2 Level of national compliance with labour rights (freedom of association and collective bargaining) based on International Labour Organization (ILO) textual sources and national legislation, by sex and migrant status
8.(ب)	وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.	b.1.8 مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والنتائج المحلي الإجمالي.
10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy

Material footprint, material footprint per capita, and material footprint per GDP Domestic material consumption, domestic material consumption per capita, and domestic material consumption per GDP	8.4 تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجياً، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقاً للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اصطلاح البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة.	11-1 (ج) الحق في حرية اختيار المهنة ونوع العمل، والحق في الترقية والأمن على العمل وفي جميع مزايا وشروط الخدمة، والحق في تلقي التدريب وإعادة التدريب المهني، بما في ذلك التلمذة الحرفية والتدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر.
8.5.1 متوسط الداخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. 8.5.2 معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة.	8.5 تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.	
8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.	8.6 الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	
b.1.8 مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والنتائج المحلي الإجمالي.	8 (ب) وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.	
b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries	14 (ب) توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	
Material footprint, material footprint per capita, and material footprint per GDP Domestic material consumption, domestic material consumption per capita, and domestic material consumption per GDP	8.4 تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجياً، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقاً للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اصطلاح البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة.	11-1 (ب) الحق في التمتع بنفس فرص العمالة، بما في ذلك تطبيق معايير اختيار واحدة في شؤون الاستخدام،
8.5.1 متوسط الداخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. 8.5.2 معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة.	8.5 تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.	
8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.	8.6 الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	
b.1.8 مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والنتائج المحلي الإجمالي.	8 (ب) وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.	
b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries	14 (ب) توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	
Material footprint, material footprint per capita, and material footprint per GDP Domestic material consumption, domestic material consumption per capita, and domestic material consumption per GDP	8.4 تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجياً، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقاً للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اصطلاح البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة.	11-1 (أ) الحق في العمل بوصفه حقاً ثابتاً لجميع البشر،
8.5.1 متوسط الداخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. 8.5.2 معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة.	8.5 تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.	

8.6	الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.
8.(ب)	وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.	b.1.8 مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والنتائج المحلي الإجمالي.
14.(ب)	توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional.14 framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries
8.8	حماية حقوق العمل وتعزيز بيئة عمل سالمة وآمنة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة.	8.8.1 التواتر في معدلات إصابات العمل المميتة وغير المميتة، بحسب نوع جنس المهاجرين ووضعهم. Level of national compliance with labour rights (freedom of 8.8.2 association and collective bargaining) based on International Labour Organization (ILO) textual sources and national legislation, by sex and migrant status
14.(ب)	توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional.14 framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries
14.(ب)	توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional.14 framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries
11-1(و) الحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل، بما في ذلك حماية وظيفة الإنجاب.	11.1 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق ولا سيما:	
11.2	توخيا لمنع التمييز ضد المرأة بسبب الزواج أو الأمومة، ضمانا لحقها الفعلي في العمل، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة:	
11-2(ج) لتشجيع توفير الخدمات الاجتماعية المساندة اللازمة لتمكين الوالدين من الجمع بين الالتزامات العائلية وبين مسؤوليات العمل والمشاركة في الحياة العامة، ولا سيما عن طريق تشجيع إنشاء وتنمية شبكة من مرافق رعاية الأطفال،	1.3 استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.	1.3.1 النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنفة بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء.
10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.
10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشر شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.
16.(ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.
10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. Redistributive impact of fiscal policy 10.4.2
1.4	ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المناهض للصغر، بحلول عام 2030.	1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure
12.1	تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية من أجل أن تضمن لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.	

3.1.1 الوفيات النفاسية لكل 100000 مولود حي. 3.1.2 نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة.	3.1 خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100 000 مولود حي بحلول عام 2030.	
5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية	5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.	
2.2.1 معدل انتشار توقف النمو (الطول بالنسبة للعمر >2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة. 2.2.2 معدل انتشار سوء التغذية (الوزن بالنسبة للطول <2 أو >2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دو سن الخامسة، مصنفين حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن). 2.2.3 Prevalence of anaemia in women aged 15 to 49 years, by pregnancy status (percentage)	2.2 وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام 2030، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا بشأن توقف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، ومعالجة الاحتياجات التغذوية للمراهقات والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن بحلول عام 2025.	12.2 بالرغم من أحكام الفقرة 1 من هذه المادة تكفل الدول الأطراف للمرأة خدمات مناسبة فيما يتعلق بالحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة، موفرة لها خدمات مجانية عند الانقضاء، وكذلك تغذية كافية أثناء الحمل والرضاعة.
3.1.1 الوفيات النفاسية لكل 100000 مولود حي. 3.1.2 نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة.	3.1 خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100 000 مولود حي بحلول عام 2030.	
5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية	5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.	
1.1.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، مصنفين بحسب نوع الجنس، والفترة العمرية، والوضع الوظيفي، والموقع الجغرافي (حضرى/ريفي).	1.1 القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030، وهو يُقاس حاليا بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25 دولار في اليوم.	13 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق، ولاسيما:
1.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، مصنفين بحسب نوع الجنس والفترة العمرية. 1.2.2 نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية.	1.2 تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل بحلول عام 2030.	
7.1.1 النسبة المئوية للسكان المستفيدين من خدمات الكهرباء. 7.1.2 النسبة المئوية للسكان الذي يعتمدون أساساً على الوقود والتكنولوجيا النظيفين.	7.1 ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام 2030.	
b.1 Installed renewable energy-generating capacity in developing countries (in watts per capita)	7.(ب) توسيع نطاق الثنى التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقا لبرامج الدعم الخاصة بكل منها على حدة، بحلول عام 2030.	
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	

10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	10.4 اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.		
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المخطور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.		
1.3.1 النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنفة بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء.	1.3 استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.	13-(أ) الحق في الاستحقاقات العائلية،	
1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الحديثة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.		
1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الحديثة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	13-(ب) الحق في الحصول على القروض المصرفية، والرهون العقارية وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي،	
8.3.1 حصة العمالة غير الرسمية في غير العمالة الزراعية، بحسب نوع الجنس.	8.3 تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجيع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية.		
8.10.1 عدد فروع المصارف التجارية وأجهزة الصرف الآلي لكل 100000 نسمة من البالغين. 8.10.2 النسبة المئوية من البالغين (15 سنة فأكثر) الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة.	8.10 تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها.		
9.3.1 النسبة المئوية لحصة الصناعات الصغيرة الحجم في مجموع القيمة المضافة من الصناعات. 9.3.2 النسبة المئوية لحصة الصناعات الصغيرة الحجم التي لهم قرض أو خط ائتمان.	9.3 زيادة فرص حصول المشاريع الصناعية الصغيرة الحجم وسائر المشاريع، ولا سيما في البلدان النامية، على الخدمات المالية، بما في ذلك الائتمانات ميسورة التكلفة، وإدماجها في سلاسل القيمة والأسواق.		
11.7.1 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل فضاء مفتوحاً للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. 11.7.2 Proportion of persons victim of physical or sexual harassment, by sex, age, disability status and place of occurrence, in the previous 12 months	11.7 توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.	13-(ج) الحق في الاشتراك في الأنشطة الترويحية والألعاب الرياضية وفي جميع جوانب الحياة الثقافية.	
5.4.1 النسبة المئوية من الوقت المخصص للأعمال المترتبة وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والموقع.	5.4 الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني.	14.1 تضع الدول الأطراف في اعتبارها المشاكل الخاصة التي تواجهها المرأة الريفية، والأدوار الهامة التي تؤديها في توفير أسباب البقاء اقتصادياً لأسرتها، بما في ذلك عملها في قطاعات الاقتصاد غير النقدية، وتتخذ جميع التدابير المناسبة لكفالة تطبيق أحكام هذه الاتفاقية على المرأة في المناطق الريفية.	
8.4.1 Material footprint, material footprint per capita, and material footprint per GDP 8.4.2 Domestic material consumption, domestic material consumption per capita, and domestic material consumption per GDP	8.4 تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجياً، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقاً للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اصطلاح البلدان المتقدمة النمو دور الريادة.		

8.5	8.5.1 متوسط الدخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. 8.5.2 معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة.	تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وتكافؤ أجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.
8.6	8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.	الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.
8.10	8.10.1 عدد فروع المصارف التجارية وأجهزة الصرف الآلي لكل 100000 نسمة من البالغين. 8.10.2 النسبة المئوية من البالغين (15 سنة فأكثر) الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة.	تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها.
8.(ب)	b.1.8 مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والناج المحلي الإجمالي.	وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.
14-2(و)		فرصة الحصول على الائتمانات والقروض الزراعية، وتسهيلات التسويق، والتكنولوجيا المناسبة، والمساواة في المعاملة في مشاريع إصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي وكذلك في مشاريع التوطين الريفي،
14-2(أ)		المشاركة في وضع وتنفيذ التخطيط الإنمائي على جميع المستويات،
1.1	1.1.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، مصنفين بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والوضع الوظيفي، والموقع الجغرافي (حضر/ريفي).	القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030، وهو يُقاس حالياً بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25 دولار في اليوم.
1.2	1.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، مصنفين بحسب نوع الجنس والفئة العمرية. 1.2.2 نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية وفقاً للتعريف الوطنية.	تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل بحلول عام 2030.
1.4	1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المناهض للصغر، بحلول عام 2030.
10.2	10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.
10.3	10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.
10.4	10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.
16.(ب)	b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.

1.3.1 النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنّفين بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء.	1.3 استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.	14-2(ج) الاستفادة بصورة مباشرة من برامج الضمان الاجتماعي.
Proportion of population living in households with access to basic 1.4.1 services Proportion of total adult population with secure tenure rights to 1.4.2 land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	
Proportion of population living in households with access to basic 1.4.1 services Proportion of total adult population with secure tenure rights to 1.4.2 land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	14-2(هـ) تنظيم جماعات المساعدة الذاتية والتعاونيات من أجل الحصول على فرص اقتصادية مكافئة لفرص الرجل عن طريق العمل لدى الغير أو العمل لحسابهن الخاص،
Material footprint, material footprint per capita, and material 8.4.1 footprint per GDP Domestic material consumption, domestic material consumption 8.4.2 per capita, and domestic material consumption per GDP	8.4 تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجياً، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي. وفقاً للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اضطلاع البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة.	
8.5.1 متوسط الداخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. 8.5.2 معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة.	8.5 تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.	
Proportion of population living in households with access to basic 1.4.1 services Proportion of total adult population with secure tenure rights to 1.4.2 land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	14-2(د) الحصول على جميع أنواع التدريب والتعليم، الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك ما يتصل منه بمحو الأمية الوظيفي، وكذلك التمتع خصوصاً بكافة الخدمات المجتمعية والإرشادية، وذلك لتحقيق زيادة كفاءتها التقنية،
4.3.1 معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهراً الماضية.	4.3 ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030.	
4.4.1 النسبة المئوية للشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة.	4.4 الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة وللمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030.	
8.6.1 النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.	8.6 الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	
b.1.8 مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والنتائج المحلي الإجمالي.	8(ب) وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.	

Proportion of population living in households with access to basic 1.4.1 services Proportion of total adult population with secure tenure rights to 1.4.2 land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	14-2 (ج) التمتع بطروف معيشية ملائمة، ولا سيما فيما يتعلق بالإسكان والمرافق الصحية والإمداد بالكهرباء والماء، والنقل، والمواصلات.
b.1.5 نسبة الأفراد الحائزين على هواتف نقالة/خلوية، بحسب نوع الجنس.	5.(ب) تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة.	
6.1.1 النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة.	6.1 تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام 2030.	
6.2.1 النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من الإدارة السليمة لخدمات الصرف الصحي، بما فيها مرافق غسل اليدين بالصابون والمياه.	6.2 تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية ووضع نهاية للتغوط في العراء، وإبلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.	
Change in water-use efficiency over time 6.4.1 Level of water stress: freshwater withdrawal as a proportion of 6.4.2 available freshwater resources	6.4 زيادة كفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات زيادة كبيرة وضمان سحب المياه العذبة وإمداداتها على نحو مستدام من أجل معالجة شح المياه، والحد بدرجة كبيرة من عدد الأشخاص الذين يعانون من ندرة المياه، بحلول عام 2030.	
Degree of integrated water resources management 6.5.1 Proportion of transboundary basin area with an operational 6.5.2 arrangement for water cooperation	6.5 تنفيذ الإدارة المتكاملة لموارد المياه على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال التعاون العابر للحدود حسب الاقتضاء، بحلول عام 2030.	
7.1.1 النسبة المئوية للسكان المستفيدين من خدمات الكهرباء. 7.1.2 النسبة المئوية للسكان الذي يعتمدون أساساً على الوقود والتكنولوجيا النظيفين.	7.1 ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام 2030.	
b.1 Installed renewable energy-generating capacity in developing.7 (countries (in watts per capita	7.(ب) توسيع نطاق النّشئ التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقاً لبرامج الدعم الخاصة بكل منها على حدة، بحلول عام 2030.	
9.1.1 نسبة سكان الريف الذين يعيشون على بعد كيلومترين من طريق صالحة للاستعمال في جميع الفصول. 9.1.2 عدد الركاب وحجم الشحنات، بحسب وسيلة النقل.	9.1 إقامة بني تحتية جيدة النوعية وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود، بما في ذلك البنى التحتية الإقليمية والعابرة للحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على تيسير سُبل وصول الجميع إليها بتكلفة ميسورة وعلى قدم المساواة.	
c.1.9 النسبة المئوية للسكان المشملين بشبكة الهاتف المحمول، بحسب التكنولوجيا.	9.(ج) تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نمواً بحلول عام 2020.	
11.1.1 نسبة السكان الحصريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات غير رسمية أو مساكن غير لائقة.	11.1 ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام 2030.	

11.2.1 نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسب، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	11.2 توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة وبسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030.	
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development (including climate change education) are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	12.8 ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في ونام مع الطبيعة بحلول عام 2030.	
b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries	14.(ب) توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	
17.8.1 نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت.	17.8 تفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	
Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	13.3 تحسين التعليم وإدكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.	
b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications	13.(ب) تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.	
Proportion of population living in households with access to basic services Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	14-2(ب) To have access to adequate health care facilities, including information, counselling and services in family planning;
3.7.1 النسبة المئوية للنساء في سن الإنجاب (الفئة العمرية 15-39 سنة) اللاتي لُتيت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة. 3.7.2 معدل الولادات لدى المراهقات (الفئة العمرية 10-14؛ و15-19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية.	3.7 ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وادماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030.	
5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاماً اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاماً على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية	5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.	
Proportion of population living in households with access to basic services Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	14-2(ز) المشاركة في جميع الأنشطة المجتمعية،

5.1.a) (أ) النسبة المئوية للأشخاص الذين يمتلكون أراضي زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية (من أصل مجموع السكان الزراعيين)، بحسب نوع الجنس: (ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة 5.2.a) النسبة المئوية للبلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي وأو السيطرة عليها.	5.1.a) (أ) القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية.	
8.10.1 عدد فروع المصارف التجارية وأجهزة الصرف الآلي لكل 100000 نسمة من البالغين. 8.10.2 النسبة المئوية من البالغين (15 سنة فأكثر) الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة.	8.10 تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها.	
b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional.14 framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries	14.(ب) توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	
b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional.14 framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries	14.(ب) توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	14.2 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها، وتكفل للريفية بوجه خاص الحق في:
5.1.1 ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	15.1 تعترف الدول الأطراف للمرأة بالمساواة مع الرجل أمام القانون.
16.3.2 المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة مئوية من مجموع السجناء. 16.3.1 Proportion of victims of violence in the previous 12 months who reported their victimization to competent authorities or other officially recognized conflict resolution mechanisms 16.3.3 Proportion of the population who have experienced a dispute in the past two years and who accessed a formal or informal dispute resolution mechanism, by type of mechanism	16.3 تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
5.1.1 ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	15.2 تمنح الدول الأطراف المرأة، في الشؤون المدنية، أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل، وتساوى بينها وبينه في فرص ممارسة تلك الأهلية. وتكفل للمرأة، بوجه خاص، حقوقاً متساوية لحقوق الرجل في إبرام العقود وإدارة الممتلكات، وتعاملهما على قدم المساواة في جميع مراحل الإجراءات القضائية.
16.3.2 المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة مئوية من مجموع السجناء. 16.3.1 Proportion of victims of violence in the previous 12 months who reported their victimization to competent authorities or other officially recognized conflict resolution mechanisms 16.3.3 Proportion of the population who have experienced a dispute in the past two years and who accessed a formal or informal dispute resolution mechanism, by type of mechanism	16.3 تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
5.1.1 ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	15.3 تتفق الدول الأطراف على اعتبار جميع العقود وسائر أنواع الصكوك الخاصة التي يكون لها أثر قانوني يستهدف الحد من الأهلية القانونية للمرأة باطلة ولاغية.
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
5.1.1 ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	15.4 تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالتشريع المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم.

		16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.
	16.1 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:		
16-1-(هـ) نفس الحقوق في أن تقرر، بحرية وإدراك للنتائج، عدد أطفالها والفاصل بين الطفل والذي يليه، وفي الحصول على المعلومات والتتقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق،	3.7 ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030.	3.7.1 النسبة المئوية للنساء في سن الإنجاب (الفئة العمرية 15-39 سنة) اللاتي ثبتت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة. 3.7.2 معدل الولادات لدى المراهقات (الفئة العمرية 10-14؛ و15-19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية.	
	5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضها.	5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتتقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية	
16-1-(ج) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.	5.(أ) القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقا للقوانين الوطنية.	5.1.5.(أ) النسبة المئوية للأشخاص الذين يمتلكون أراضي زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية (من أصل مجموع السكان الزراعيين)، بحسب نوع الجنس: (ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة 5.2.5 النسبة المئوية للبلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي وأو السيطرة عليها.	
16.2 لا يكون لخطوة الطفل أو زواجه أي اثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية، بما في ذلك التشريعي منها، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمرا إلزاميا.	3.7 ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030.	3.7.1 النسبة المئوية للنساء في سن الإنجاب (الفئة العمرية 15-39 سنة) اللاتي ثبتت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة. 3.7.2 معدل الولادات لدى المراهقات (الفئة العمرية 10-14؛ و15-19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية.	
	5.3 القضاء على جميع الممارسات الصارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث).	5.3.1 نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 عاما واللاتي تزوجن أو التبنين بقرين قبل أن يبلغن 15 عاما و18 عاما. 5.3.2 النسبة المئوية للفتيات والنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 عاما اللاتي خضعن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية، بحسب الفئة العمرية.	
18.1 تتعهد الدول الأطراف بأن تقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة، تقريرا عما اتخذته من تدابير تشريعية وقضائية وإدارية وغيرها من أجل إنفاذ أحكام هذه الاتفاقية وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، كيما تنظر اللجنة في هذا التقرير وذلك:			
18-1-(أ) في غضون سنة واحدة من بدء النفاذ بالنسبة للدولة المعنية،	5.(ج) اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.	5.1.5.(ج) النسبة المئوية للبلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.	
18-1-(ب) وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل، وكذلك كلما طلبت اللجنة ذلك.	5.(ج) اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.	5.1.5.(ج) النسبة المئوية للبلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.	
18.2 يجوز أن تبين التقارير العوامل والصعاب التي تؤثر على مدى الوفاء بالالتزامات المقررة في هذه الاتفاقية.	5.(ج) اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.	5.1.5.(ج) النسبة المئوية للبلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.	
4-1(ج) مراعاة حماية وتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع السياات والبرامج.	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الحديثة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	

CRPD
اتفاقية
حقوق
الأشخاص
ذوي
الإعاقة

b.1 Proportion of government recurrent and capital spending to.1 sectors that disproportionately benefit women, the poor and vulnerable groups	1.1(ب) وضع أطر سياساتية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر.	
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناءً على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
Proportion of population living in households with access to basic 1.4.1 services Proportion of total adult population with secure tenure rights to 1.4.2 land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، والميراث، والحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الحديثة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	1-4(ز) إجراء أو تعزيز البحوث والتطوير للتكنولوجيات الجديدة، وتعزيز توفيرها واستعمالها، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصال، والوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل، والتكنولوجيات المُعَيّنة الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة، مع إيلاء الأولوية للتكنولوجيات المتاحة بأسعار معقولة.
b.1.5 نسبة الأفراد الحائزين على هواتف نقالة/خلوية، بحسب نوع الجنس.	5(ب) تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة.	
b.1 Proportion of government recurrent and capital spending to.1 sectors that disproportionately benefit women, the poor and vulnerable groups	1.1(ب) وضع أطر سياساتية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر.	1-4(ب) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، بما فيها التشريع، لتعديل أو إلغاء ما يوجد من قوانين ولوائح وأعراف وممارسات تشكل تمييزاً ضد الأشخاص ذوي الإعاقة.
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناءً على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	10.4 اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	

b.1 Proportion of government recurrent and capital spending to.1 sectors that disproportionately benefit women, the poor and vulnerable groups	1.(ب) وضع أطر سياستية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر.	4-1(أ) اتخاذ جميع التدابير الملائمة، التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير، لإنفاذ الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية،
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناءً على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	10.4 اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
10.1.1 معدلات نمو نصيب الفرد من إنفاق الأسر المعيشية أو إيراداتها ضمن أدنى 40 في المائة من السكان ومجموع السكان.	10.1 التوصل تدريجياً إلى تحقيق نمو الدخل ودعم استمرار ذلك النمو لأدنى 40 في المائة من السكان بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام 2030.	4.1 تتعهد الدول الأطراف بكفالة وتعزيز أعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة دون أي تمييز من أي نوع على أساس الإعاقة. وتحقيقاً لهذه الغاية، تتعهد الدول الأطراف بما يلي:
17.18.1 نسبة مؤشرات التنمية المستدامة الموضوعة على الصعيد الوطني مع التصنيف الكامل لها عندما تكون متعلقة بالغاية المستهدفة، وفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية. 17.18.2 Number of countries that have national statistical legislation that complies with the Fundamental Principles of Official Statistics 17.18.3 Number of countries with a national statistical plan that is fully funded and under implementation, by source of funding	17.18 تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والاندماج العرقي، والوضع كمهاجر، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020.	
1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4 ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، والميراث، والحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	4.2 فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تتعهد كل دولة من الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة بأقصى ما يتنبه الموارد المتوافرة لديها، وحينما يلزم، في إطار التعاون الدولي، للتوصل تدريجياً إلى إعمال هذه الحقوق إعمالاً تاماً، دون الإخلال بالالتزامات الواردة في هذه الاتفاقية والواجبة التطبيق فوراً، وفقاً للقانون الدولي.
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناءً على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	10.4 اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	

16.(ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.
4.3 تتشاور الدول الأطراف تشاوراً وثيقاً مع الأشخاص ذوي الإعاقة بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، من خلال المنظمات التي تمثلهم، بشأن وضع وتنفيذ التشريعات والسياسات الرامية إلى تنفيذ هذه الاتفاقية، وفي عمليات صنع القرار الأخرى بشأن المسائل التي تتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، وإشراكهم فعلياً في ذلك.	11.3 تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام 2030.	11.3.1 نسبة معدل استهلاك الأراضي إلى معدل النمو السكاني. 11.3.2 Proportion of cities with a direct participation structure of civil society in urban planning and management that operate regularly and democratically
	16.7 ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.	16.7.1 نسبة الوظائف (بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على المستوى الوطني. 16.7.2 Proportion of population who believe decision-making is inclusive and responsive, by sex, age, disability and population group
	13.3 تحسين التعليم وإدكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.	13.3.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment
	13.(ب) تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.	b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications
9-1(ب) المعلومات والاتصالات والخدمات الأخرى، بما فيها الخدمات الإلكترونية وخدمات الطوارئ.	4.(أ) بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهينة بيئة تعليمية فعالة وآمنة وخالية من العنف للجميع.	a.1.4 النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (هـ) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع).
	11.2 توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل آمنة وميسورة التكلفة وبسهولة الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030.	11.2.1 نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسب، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.
	17.8 تفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	17.8.1 نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت.
9-1(أ) المباني والطرق ووسائل النقل والمرافق الأخرى داخل البيوت وخارجها، بما في ذلك المدارس والمسكن والمرافق الطبية وأماكن العمل.	4.(أ) بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهينة بيئة تعليمية فعالة وآمنة وخالية من العنف للجميع.	a.1.4 النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (هـ) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع).
	9.1 إقامة بني تحتية جيدة النوعية وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود، بما في ذلك البنى التحتية الإقليمية والعابرة للحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على تسخير شتّل وصول الجميع إليها بتكلفة ميسورة وعلى قدم المساواة.	9.1.1 نسبة سكان الريف الذين يعيشون على بعد كيلومترين من طريق صالحة للاستعمال في جميع الفصول. 9.1.2 عدد الركاب وحجم الشحنتات، بحسب وسيلة النقل.

11.1	11.1.1 نسبة السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات غير رسمية أو مساكن غير لائقة.	ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام 2030.
11.2	11.2.1 نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسب، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة وبسهولة الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030.
11.7	11.7.1 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل قضاء مفتوحا للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. 11.7.2 Proportion of persons victim of physical or sexual harassment, by sex, age, disability status and place of occurrence, in the previous 12 months	توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.
9-2		(د) توفير لافتات بطريقة برايل وأشكال يسهل قراءتها وفهمها في المباني العامة والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور،
9.2		تتخذ الدول الأطراف أيضا التدابير المناسبة الرامية إلى:
9-2		(هـ) توفير أشكال من المساعدة البشرية والوسائط، بمن فيهم المرشدون والقراء والأخصائيون المفسرون للغة الإشارة، لتيسير إمكانية الوصول إلى المباني والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور،
9-2		(و) تشجيع أشكال المساعدة والدعم الأخرى للأشخاص ذوي الإعاقة لضمان حصولهم على المعلومات،
9-2	9-2 (ح) تشجيع تصميم وتطوير وإنتاج وتوزيع تكنولوجيات ونظم معلومات واتصالات يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها، في مرحلة مبكرة، كي تكون هذه التكنولوجيات والنظم في المتناول بأقل تكلفة.	5.(ب) تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة.
12.8	12.8.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development (including climate change education) are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وثام مع الطبيعة بحلول عام 2030.
17.8	17.8.1 نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت.	التفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
13.3	13.3.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	تحسين التعليم وإدكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.
13	b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications	13.(ب) تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.
9-2	9-2 (ز) تشجيع إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال الجديدة، بما فيها شبكة الإنترنت،	5.(ب) تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة.
12.8	12.8.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development (including climate change education) are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وثام مع الطبيعة بحلول عام 2030.

17.8	17.8.1 نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت.	التفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
13.3	Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education 13.3.1 for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنداز المبكر به.
13.13 (ب)	b.1 Number of least developed countries and small island. 13 developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications	تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.
11.2	11.2.1 نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسب، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة وبسبل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030.
11.7	11.7.1 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل قضاء مفتوحاً للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. 11.7.2 Proportion of persons victim of physical or sexual harassment, by sex, age, disability status and place of occurrence, in the previous 12 months	توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.
11.2	11.2.1 نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسب، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة وبسبل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشّة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030.
11.7	11.7.1 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل قضاء مفتوحاً للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. 11.7.2 Proportion of persons victim of physical or sexual harassment, by sex, age, disability status and place of occurrence, in the previous 12 months	توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.
11.7	11.7.1 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل قضاء مفتوحاً للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. 11.7.2 Proportion of persons victim of physical or sexual harassment, by sex, age, disability status and place of occurrence, in the previous 12 months	توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.
1.5	1.5.1 1-0-1 اتد ا تنعلش اءاوقني واءةفهلوديص ورض تانسدروا ريلتندع ب، ب ا وارث رص بني ك 100 000 نعص 1.5.2 Direct disaster economic loss in relation to global gross domestic (product) GDP 1.5.3 Number of countries that adopt and implement national disaster risk reduction strategies in line with the Sendai Framework for Disaster Risk Reduction 2015–2030 1.5.4 Proportion of local governments that adopt and implement local disaster risk reduction strategies in line with national disaster risk reduction strategies	بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضها وتأثرها بالطواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بحلول عام 2030.
3.1	3.1.1 3.1.2 الوفيات النفاسية لكل 100000 مولود حي. نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة.	خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100 000 مولود حي بحلول عام 2030.

3.2	3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي). 3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).	وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، يسعى جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي.
3.3	3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان). 3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي باء لكل 100000 من السكان في سنة معينة. 3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.	وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة الالتهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.
3.4	3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة. 3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.	خفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.
3.6	3.6.1 عدد الوفيات الناجمة عن الإصابات المميتة بسبب حوادث المرور على الطرق في فترة 30 يوما لكل 100000 نسمة (معدلات العمر الموحدة قياسيا).	خفيض عدد الوفيات والإصابات الناجمة عن حوادث المرور إلى النصف بحلول عام 2020.
3.9	3.9.1 معدل الوفيات المنسوب إلى الأسر المعيشية وتلوث الهواء المحيط. 3.9.2 Mortality rate attributed to unsafe water, unsafe sanitation and lack of hygiene (exposure to unsafe Water, Sanitation and Hygiene for All (WASH) services 3.9.3 Mortality rate attributed to unintentional poisoning	الحد بدرجة كبيرة من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرض للمواد الكيميائية الخطرة وتلوث وتلوث الهواء والماء والتربة بحلول عام 2030.
3.(د)	d.1.3 النسبة المئوية لخصائص القدرات الأساسية الثلاث عشرة التي تحقق عند نقطة زمنية محددة. d.2 Percentage of bloodstream infections due to selected antimicrobial-resistant organisms	تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية.
10.7	10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموطف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin	تيسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنظم ومتنظم بالتنسيق مع المسؤولين، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.
11.5	11.5.1 Number of deaths, missing persons and directly affected persons attributed to disasters per 100,000 population 11.5.2 Direct economic loss in relation to global GDP, damage to critical infrastructure and number of disruptions to basic services, attributed to disasters	التقليل إلى درجة كبيرة من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين، وتحقيق انخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالنتائج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.
16.1	16.1.1 عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس. 16.1.3 النسبة المئوية للسكان الذين تعرضوا للتعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهرا الماضية. 16.1.2 Conflict-related deaths per 100,000 population, by sex, age and cause 16.1.4 Proportion of people that feel safe walking alone around the area they live	الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.
16.10	16.10.1 Number of verified cases of killing, kidnapping, enforced disappearance, arbitrary detention and torture of journalists, associated media personnel, trade unionists and human rights advocates in the previous 12 months 16.10.2 Number of countries that adopt and implement constitutional, statutory and/or policy guarantees for public access to information	كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية.

Number of deaths, missing persons and directly affected persons 13.1.1 attributed to disasters per 100,000 population Number of countries that adopt and implement national disaster risk reduction strategies in line with the Sendai Framework for Disaster Risk Reduction 2015–2030 Proportion of local governments that adopt and implement local disaster risk reduction strategies in line with national disaster risk reduction strategies	13.1 تعزيز المرونة والقدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف مع تلك الأخطار.		
1.5.1 1-0-1 اندأ تتعلش افاوطني واةفهلوديص ورس تاندروا ريلتندع ب،ب ا وارث رص بني ك 100 000 بعض Direct disaster economic loss in relation to global gross domestic product (GDP) Number of countries that adopt and implement national disaster risk reduction strategies in line with the Sendai Framework for Disaster Risk Reduction 2015–2030 Proportion of local governments that adopt and implement local disaster risk reduction strategies in line with national disaster risk reduction strategies	1.5 بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضها وتأثيرها بالطواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بحلول عام 2030.	11 تعهد الدول الأطراف وفقا لمسؤولياتها الواردة في القانون الدولي، بما فيها القانون الإنساني الدولي وكذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، باتخاذ كافة التدابير الممكنة لضمان حماية وسلامة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يوجدون في حالات تتسم بالخطورة، بما في ذلك حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية.	
d.1.3 النسبة المئوية لخصائص القدرات الأساسية الثلاث عشرة التي تحقق عند نقطة زمنية محددة. d.2 Percentage of bloodstream infections due to selected antimicrobial-resistant organisms	(د).3 تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية.		
Number of deaths, missing persons and directly affected persons 11.5.1 attributed to disasters per 100,000 population Direct economic loss in relation to global GDP, damage to critical infrastructure and number of disruptions to basic services, attributed to disasters	11.5 التقليل إلى درجة كبيرة من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين، وتحقيق انخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالناتج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.		
Number of deaths, missing persons and directly affected persons 13.1.1 attributed to disasters per 100,000 population Number of countries that adopt and implement national disaster risk reduction strategies in line with the Sendai Framework for Disaster Risk Reduction 2015–2030 Proportion of local governments that adopt and implement local disaster risk reduction strategies in line with national disaster risk reduction strategies	13.1 تعزيز المرونة والقدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف مع تلك الأخطار.		
b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications	13.(ب). تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.		
16.3.2 المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة مئوية من مجموع السجناء. Proportion of victims of violence in the previous 12 months who reported their victimization to competent authorities or other officially recognized conflict resolution mechanisms Proportion of the population who have experienced a dispute in the past two years and who accessed a formal or informal dispute resolution mechanism, by type of mechanism	16.3 تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة.	13.1 تكفل الدول الأطراف سبلا فعالة للأشخاص ذوي الإعاقة للجوء إلى القضاء على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك من خلال توفير التيسيرات الإجرائية التي تتناسب مع أعمارهم، بغرض تبسيط دورهم الفعال في المشاركة المباشرة وغير المباشرة، بما في ذلك بصفتهم شهوداً، في جميع الإجراءات القانونية، بما فيها مراحل التحقيق والمراحل التمهيدية الأخرى.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المخطور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب). تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.		
16.3.2 المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة مئوية من مجموع السجناء. Proportion of victims of violence in the previous 12 months who reported their victimization to competent authorities or other officially recognized conflict resolution mechanisms Proportion of the population who have experienced a dispute in the past two years and who accessed a formal or informal dispute resolution mechanism, by type of mechanism	16.3 تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة.	13.2 لكفالة إمكانية لجوء الأشخاص ذوي الإعاقة إلى القضاء فعلياً، تشجع الدول الأطراف التدريب المناسب للعاملين في مجال إقامة العدل، ومن ضمنهم الشرطة وموظفو السجون.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المخطور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب). تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.		

		14.1 تكفل الدول الأطراف للأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع الآخرين:
Number of verified cases of killing, kidnapping, enforced disappearance, arbitrary detention and torture of journalists, associated media personnel, trade unionists and human rights advocates in the previous 12 months 16.10.1 Number of countries that adopt and implement constitutional, statutory and/or policy guarantees for public access to information 16.10.2	16.10 كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية.	14-1 (أ) التمتع بالحق في الحرية الشخصية والأمن الشخصي،
Number of verified cases of killing, kidnapping, enforced disappearance, arbitrary detention and torture of journalists, associated media personnel, trade unionists and human rights advocates in the previous 12 months 16.10.1 Number of countries that adopt and implement constitutional, statutory and/or policy guarantees for public access to information 16.10.2	16.10 كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية.	14-1 (ب) عدم حرمانهم من حريتهم بشكل غير قانوني أو بشكل تعسفي وأن يكون أي حرمان من الحرية متسقاً مع القانون، وألا يكون وجود الإعاقة مبرراً بأي حال من الأحوال لأي حرمان من الحرية.
16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و 17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني وأو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 16.2.2 عدد ضحايا الإبحار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18	16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.	15.1 لا يعرض أي شخص للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وبشكل خاص لا يعرض أي شخص لإجراء التجارب الطبية والعلمية عليه دون موافقته بكامل حريته.
Number of verified cases of killing, kidnapping, enforced disappearance, arbitrary detention and torture of journalists, associated media personnel, trade unionists and human rights advocates in the previous 12 months 16.10.1 Number of countries that adopt and implement constitutional, statutory and/or policy guarantees for public access to information 16.10.2	16.10 كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية.	
a.1.4 النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (هـ) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع).	4.(أ) بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع.	16.1 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير المناسبة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، داخل منازلهم وخارجها على السواء، من جميع أشكال الاستغلال والعنف والاعتداء، بما في ذلك جوانبها القائمة على نوع الجنس.
5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية. 5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهراً الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.	5.2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.	
8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و 17 سنة والمختطفين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.	8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.	
10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin	10.7 تيسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.	
16.1.1 عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس. 16.1.3 النسبة المئوية للسكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهراً الماضية. 16.1.2 Conflict-related deaths per 100,000 population, by sex, age and cause 16.1.4 Proportion of people that feel safe walking alone around the area they live	16.1 الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.	

	16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.	16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 16.2.2 عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18
16.2 تتخذ الدول الأطراف أيضا جميع التدابير المناسبة لمنع جميع أشكال الاستغلال والعنف والاعتداء بكفالة أمور منها توفير أشكال مناسبة من المساعدة والدعم للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرههم ومقدمي الرعاية لهم تراعي نوع جنس الأشخاص ذوي الإعاقة وسنهم، بما في ذلك عن طريق توفير المعلومات والتنقيف بشأن كيفية تجنب حالات الاستغلال والعنف والاعتداء والتعرف عليها والإبلاغ عنها. وتكفل الدول الأطراف أن يراعى في توفير خدمات الحماية سن الأشخاص ذوي الإعاقة ونوع جنسهم وإعاقهم.	4.(أ) بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهئية بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع.	1.4.a النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (هـ) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع).
	5.2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.	1.5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية. 1.5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.
	16.1 الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.	1.1.16 عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس. 1.3.16 النسبة المئوية للسكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهرا الماضية. 1.2.16 Conflict-related deaths per 100,000 population, by sex, age and cause 1.4.16 Proportion of people that feel safe walking alone around the area they live
	16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.	1.1.16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 1.1.16.2.2 عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 1.1.16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18
	4.(أ) بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهئية بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع.	1.4.a النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (هـ) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع).
16.3 تكفل الدول الأطراف قيام سلطات مستقلة برصد جميع المرافق والبرامج المعدّة لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة رصدًا فعالا للحيلولة دون حدوث جميع أشكال الاستغلال والعنف والاعتداء.	5.2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.	1.5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية. 1.5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.
	16.1 الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.	1.1.16.1 عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس. 1.3.16.1 النسبة المئوية للسكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهرا الماضية. 1.2.16.1 Conflict-related deaths per 100,000 population, by sex, age and cause 1.4.16.1 Proportion of people that feel safe walking alone around the area they live
	16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.	1.1.16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 1.1.16.2.2 عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 1.1.16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18
18.1 تقر الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بحرية التنقل، وحرية اختيار مكان إقامتهم والحصول على الجنسية، على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك ضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بما يلي:		

18-1(ب) عدم حرمانهم على أساس الإعاقة من إمكانية جازة وامتلاك واستعمال وثائق جنسياتهم أو وثائق أخرى لإثبات الهوية أو اللجوء إلى عمليات أخرى مناسبة، مثل إجراءات الهجرة، قد تستدعيها الضرورة لتيسير ممارسة الحق في حرية التنقل.	10.7	10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin
18-1(ج) الحق في مغادرة أي بلد بما في ذلك بلدهم.	16.9	16.9.1 النسبة المئوية للأطفال دون سن الخامسة الذين سُجِّلَتْ ولادتهم في قيد السجل المدني، بحسب العمر.
18-1(د) عدم حرمانهم تعسفاً أو على أساس الإعاقة من حق دخول بلدهم.	10.7	10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin
18-1(أ) الحق في الحصول على الجنسية وتغييرها وعدم حرمانهم من جنسيتهم تعسفاً أو على أساس الإعاقة.	10.7	10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin
18-2 يسجل الأطفال ذوو الإعاقة فور ولادتهم ويكون لهم منذئذ الحق في الحصول على اسم والحق في اكتساب الجنسية والحق بقدر الإمكان في أن يعرفوا والديهم وأن يتمتعوا برعايتهم.	16.9	16.9.1 النسبة المئوية للأطفال دون سن الخامسة الذين سُجِّلَتْ ولادتهم في قيد السجل المدني، بحسب العمر.
21 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة التي تكفل ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقهم في حرية التعبير والرأي، بما في ذلك الحق في طلب معلومات وأفكار، وتلقيها، والإفصاح عنها، على قدم المساواة مع الآخرين، وعن طريق جميع وسائل الاتصال التي يختارونها بأنفسهم، على النحو المعترف في المادة 2 من هذه الاتفاقية، بما في ذلك ما يلي:	5(ب)	b.1.5 نسبة الأفراد الحائزين على هواتف نقالة/خلوية، بحسب نوع الجنس.
21-(ب) قبول وتيسير قيام الأشخاص ذوي الإعاقة في معاملتهم الرسمية باستعمال لغة الإشارة وطريقة برايل وطرق الاتصال المعززة البديلة وجميع وسائل وطرق وأشكال الاتصال الأخرى سهلة المتال التي يختارونها بأنفسهم،	9(ج)	c.1.9 النسبة المئوية للسكان المشملين بشبكة الهاتف المحمول، بحسب التكنولوجيا.
21-(ج) حت البيانات الخاصة التي تقدم خدمات إلى عامة الناس، بما في ذلك عن طريق شبكة الإنترنت، على تقديم معلومات وخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة بأشكال سهلة المتال والاستعمال.	5(ب)	b.1.5 نسبة الأفراد الحائزين على هواتف نقالة/خلوية، بحسب نوع الجنس.

[illegible]

The Human Rights Guide to the SDGs is made by Institute for Human Rights in Denmark. The guide is provided as a free service under Creative Commons. Please report errors or missing elements to info@humanrights.dk